المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة كبعد لحوكمة الشركات،
رؤية الفكر الاسلامي

ملاح صافية

جامعة مستغانم

Safiamellah3@gmail.com

د. مرحوم محمد الحبيب

جامعة مستغانم

mohamed.merhoum@univ-mosta.dz

ملتقى وطني حول: المحاسبة الخضراء و التدقيق البيئي في ظل التنمية المستدامة

محور: المؤسسة الاقتصادية و المسؤولية الاجتماعية و البيئية

ملخص:

بهدف ضمان الاستمرارية في بيئة الأعمال المعاصرة، اتسع دور المؤسسات من تركيزها على الجانب الاقتصادي ليشمل جوانب التنمية الاجتماعية، حيث تعد المسؤولية الاجتماعية من بين أهم المشاغل التحديات التي تواجه المسيرين من جهة و أصحاب المصالح من جهة أخرى، و يرتبط مفهوم المسؤولية الاجتماعية بعدة مفاهيم أخرى أهمها حوكمة الشركات التي برز مفهومها و أهمية تبني مبادئها خاصة بعد سلسلة الفضائح والانهيارات و الأزمات المالية التي شملت كبريات المؤسسات في مختلف دول العالم. إلا أن الدين الإسلامي الحنيف كان أول من اهتم بمفهوم المسؤولية الاجتماعية، و اعتبرها من الأمور التي تقتضي الوجوب، وجاء بالعديد من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة التي تنظم العلاقة بين المؤسسة والمجتمع.

الكلمات المفتاحية: المسؤولية الاجتماعية، حوكمة الشركات، الاقتصاد الاسلامي

Afin d'assurer la continuité dans l'environnement commercial contemporain, le rôle des entreprises est passé de son orientation économique aux aspects de développement social. En effet, la responsabilité sociale est l'une des préoccupations commerciales les plus importantes et l'un des plus grands défis auxquels font face les dirigeants d'une part, et les parties prenantes de l'autre. Or, Le concept de responsabilité sociale est lié à plusieurs autres concepts, dont le plus important est la gouvernance d'entreprise, dont l'importance de cette dernière a été surgie Suite à une série de scandales qui ont touché plusieurs grandes entreprises mondiales. Cependant, la religion islamique a été la première à s'occuper du concept de responsabilité sociale et de la nature des relations entre les membres de la société, et a donné plusieurs versets du Coran et les nobles traditions prophétiques qui régissent les relations entre l'institution et la société.

Mots-clés: Responsabilité sociale des entreprises, gouvernance d'entreprise, économie islamique.

مقدمة

أصبحت الحوكمة « corporate governance »، من أهم مواضيع الإدارات و المؤسسات و المنظمات المحلية و الإقليمية و الدولية، حيث برزت أهميتها خصوصا بعد سلسلة الأزمات المالية المختلفة، التي تعرضت لها كبريات الشركات العالمية، مثل الانهيارات المالية التي حدثت في عدد من دول شرق آسيا وأمريكا اللاتينية عام 1997 م ، وأزمة شركة Ernonوالتي كانت تعمل في مجال تسويق الكهرباء والغاز الطبيعي في الولايات المتحدة الأمريكية عام 2001 م ، وكذلك أزمة شركة الأمريكية للاتصالات"WorldCom" عام2002 . حيث تعود أهم أسباب انهيار هذه الشركات هو افتقار إدارتها إلي الممارسة السليمة في الرقابة و الإشراف.

و في هدا السياق، تسعى المؤسسة لتفعيل مقومات الحوكمة من أجل ضمان التسيير الجيد لمواردها، كونها تعتبر تعتبر المحرك الرئيسي لاقتصاد أي دولة، حيث أن مكانتها هي التي تحدد مكانة الاقتصاد لما لدورها من تأثير كبير على المجتمع الذي تنشط فيه، إذن فالمؤسسة مسؤولة أمام هذا المجتمع، وهذه المسؤولية لا تقتصر على بعد واحد وهو البعد الاقتصادي بل تتعدى إلى البعد القانوني والأخلاقي والبعد الإنساني، فمسؤولية المنظمة الآن هي مسؤولية متعددة لأنها لا تعتبر منظمة اقتصادية فقط فهي تعتبر شريكة في المجتمع، أي الانتقال من النموذج الاقتصادي الربحي الى النموذج الاقتصادي الاجتماعي، إذ أصبح على المنظمات أن تولي مسؤولياتها الاجتماعية اهتماما متزايدا سواء بالمشاركة المباشرة في الأنشطة الاجتماعية أو الحد من الآثار المرتبطة بأعمالها أو تكوين المسيرين والعاملين في مجال المسؤولية الاجتماعية، التي تعتبر أهم مصدر للنجاح والتفوق وحلا للعديد من المشاكل التي تواجه المؤسسة كانخفاض مستوى أدائها، وطاقة مبدعة وخلاقة تعطي ميزة تنافسية وتحسن أداء المؤسسة عند الاهتمام بها، فهو مورد استراتيجي يؤدي عند استثماره بفعالية إلى خلق قيمة للمؤسسة، والارتقاء بأدائها و تموقعها في السوق.

و في حين أن المسؤولية الاجتماعية تمثل أحد مبادئ و خصائص حوكمة الشركات، فهي بالمقام الأول ترتكز على نظرية الشرعية، لتكون بذلك أمر يقتضي الوجوب في المنظور الإسلامي ، و من عدة جوانب كالزكاة مثلا، كما أنها تعد إستراتيجية تطوعية كالصدقات، فالدين الإسلامي الحنيف هو أول من تطرق لمسألة المسؤولية الاجتماعية، و إلى تنظيم العلاقات بين الأفراد في المجتمع، و تبيين حقوق الفرد و خاصة واجباته تجاه المجتمع.

و عليه، نحاول في هده الورقة البحثية، التطرق لمفهوم حوكمة الشركات و إطارها النظري و ألمفاهيمي، و للمسؤولية الاجتماعية للمؤسسة كبعد لحوكمة الشركات، ثم من المنظور الإسلامي. و منه نطرح الإشكالية التالية:

إشكالية البحث: كيف يساهم تحقيق المسؤولية الاجتماعية في المؤسسة في تفعيل مقومات الحوكمة، في منظور الإسلام؟

سعيا للإجابة على هذه الإشكالية، عمدنا إلى وضع الفرضيات الآتية:

- تسعى المؤسسة لتبني أبعاد حوكمة الشركات للرفع من مستوى أدائها.
- تحاول إضفاء الشرعية لتشريع نشاطاتها بنشر تقارير المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات.
- المسؤولية الاجتماعية هي أمر يقتضي الوجوب دينيا.
-

1. الحوكمة

1.1. الإطار النظري لحوكمة الشركات

1.1.1. المساهمات النظرية لمفهوم حوكمة الشركات: بالنسبة لأهم النظريات التي شملت مفهوم الحوكمة فيمكن تلخيصها في كل من:

- **نظرية حقوق الملكية:** تكمن فكرة هذه النظرية في أن كل مشروع ينطوي على هيكل ملكية خاص يتميز بمجموعة من العقود. حيث أنها تحاول تبين أن الفصل بين الملكية والإدارة (الظاهرة التي تحللها نظرية الوكالة) و فهم كيف يؤثر حق الملكية الذي عرفه " pour S. Pejovich (1969) " على أنه العلاقات المقننة على استخدام الأشياء "[1] .في النظام الاقتصادي. حيث تصنف لثلاثة أصناف هي: حق الاستعمال" L'usus "، حق الاستغلال " Le fructus"، و حق البيع "L'abusus "[2].
- **نظرية الوكالة:** يعتبر " Jensen et Meckling " من الأوائل الذين تطرقوا لنظرية الوكالة سنة 1976، من خلال مقالهم في الجريدة المالية الاقتصادية"Le journal of Financial Economies "، حيث يعتبران نظام المؤسسة و عملها مبنيان على أساس العلاقات التعاقدية، حيث قدما تعريفا لعلاقة الوكالة على أنها "عقد بين عدة أطراف يقوم فيه (المالك أو الأصيل)، بتوكيل (الوكيل) من أجل تنفيد المهام، و بالتفويض تصبح لديه سلطة القرار[3]. فمن مميزات علاقة الوكالة نجد أنها علاقة متناظرة مجسدة بعقود يمكن أن تكون اما رسمية أو غير رسمية، في حين أن تكاليف الوكالة هي تكاليف الإشراف و تكاليف الالتزام، أما المصادر الرئيسية لنزاعات الوكالات فتكمن في كيفية إدارة الشركة من قبل المدير، كما أن خطر الافلاس أو خسارة القيمة للشركة ليس هو نفسه بالنسبة للمدير والمساهم، اضافة الى أن الوجود المؤقت للمدير داخل الشركة[4].
- **نظرية تكاليف المبادلة:** تعتبر التمثيل الأكثر اكتمالا لنهج يستند إلى حساب وإلهام اقتصادي بحث، و إلى العلاقة بين الجهات الفاعلة التي أبرمت فيما بينها عقود موقعة. فتكاليف المعاملات حسب " Williamson Olivier" تتضمن مجمل التكاليف الناتجة عن العقود التي تتعلق بانتقال الملكية بين الأفراد أو بين المنظمات .

---

[1] KHERRAF Houria, **la gouvernance des entreprises familiales : étude de cas algérien**, thèse de doctorat en sciences économiques, université d'Oran, septembre 2014, p 26.

[2] بلبركاني أم خليفة، آليات الحوكمة في المؤسسات الاقتصادية، مجلة التنظيم و العمل، العدد 5، ص 2.

[3] Cf. Michael C.Jensen et William M.Meckling, « theory of the firm : managerial Behavior, Agency Costs and Ownership Structure », *Journal of Financial Economics*, October, 1976, vol3, n°4, p 309.

[4] BOUSSADIA Hichem, **la gouvernance d'entreprise et contrôle de dirigeant : cas de l'entreprise publique algérienne**, thèse de doctorat en sciences économique, université de Tlemcen, 2014, p 19.

إن هذه التكاليف ناتجة عن العديد من العوامل؛ سلوكية وغير سلوكية، حيث ركز على ثلاث فرضيات سلوكية (مبدأ الرشادة المحدودة، السلوكيات الانتهازية، و نوعية الأصول) [5]. فحسب "Coas"، توجد المنشأة لأن السوق غير كامل، فالمبادلات تنشأ عنها تكاليف، و طبيعة المنشأة تكمن اذن في تحديد التكاليف بين الأعوان. تكبر المؤسسة مادامت تكاليف التنظيم الداخلي للعلاقة بين الأعوان أقل من تكاليف المبادلات في السوق[6].

1.1.2. النظريات البديلة أو المكملة: و التي تشمل كل من:

- **النظريات القائمة على الكفاءة:** يمثل النهج القائم على الكفاءة مجموعة من الإنشاءات التي ليست دائما متجانسة، ولكنها تشترك في سلسلة من السمات والأسس التي تميزها عن النهج التعاقدي. و الواقع، أن هذا النهج قد وضع لأول ألقى الضوء لأول مرة على عدم تجانس أداء الشركات التي تنتمي إلى نفس قطاع النشاط[7].
- **نظرية الإشراف:** تفترض النظرية هو أن سلوك القائد أو المدير هو سلوك إنساني وليس انتهازي، لأنه يسعى لتحقيق رفاهية الشركة وأصحاب المصلحة فيها. ويهدف إلى النظر في الحالات التي يفضل فيها القائد المصلحة العامة. وفي هذه الحالة، المساهمون يكونون مجبرين على اختيار إما علاقة تحدي أو علاقة ثقة[8].
- **نظرية التجدر:** التجدر حسب "Pigé"، هو:" نسق أو سياق متكون من شبكة علائقية رسمية أو غير رسمية، و التي يتمكن من خلالها المسير من التخلص و لو بصفة جزئية من مراقبة مجلس إدارته، و بالتالي مساهميه، فحالة التجدر حسبه لا تشكل حالة جامدة"[9]. حيث تقترح هده النظرية الاطار النظري الذي يسمح بالأخذ بعين العتبار أهمية المصلحة الشخصية في الفكر التسيري.
- **نظرية الاعتماد على الموارد:**تسلط الضوء على ظاهرة توزيع السلطة داخل المنظمة وعلى الألعاب السياسية بين هذه الأخيرة وشركائها الخارجيين[10].

1.1.3. التيارات المختلفة لحوكمة الشركات: حيث تؤدي النظريات التعاقدية إلى نظم تأديبية لحوكمة الشركات التي تشكل مشاكلها المتعلقة بالكفاءة مشاكل إعلامية. من ناحية أخرى، في النظريات القائمة على الكفاءة، التي تسير فيها المؤسسة ة تختبر فعاليتها و أداؤها بالمعرفة والكفاءة، تعتمد على نظم الإدارة المعرفية.

---

[5] عبد الفتاح بوخمخم ، نظريات الفكر الإداري تطور وتباين أم تنوع و تكامل، المؤتمر العلمي الدولي، **عولمة الإدارة في عصر المعرفة، جامعة** الجنان، طرابلس -لبنان، 15-17 ديسمبر 2012، ص 19.

[6] **Tahir Née Ben Ahmed Rime**,"la gouvernance d'entreprise et performance", Mémoire pour l'obtention d'un Magister, option management, Université Tlemcen, 2008/2009, p28.

[7] PITELIS Christos, « Edith Penrose's 'The Theory of the Growth of the Firm' Fifty Years Later », MPRA Paper, N° 23180, 13. March 2009, p 12.

[8] CHATELIN Céline, « la gouvernance d'entreprise héritière de conflits idéologiques et philosophiques », neuvièmes journées d'histoire de la comptabilité et du management, CREFIGE-Université de paris dauphine, mars 2003, p 6.

[9] Pigé.B, enracinement des dirigeants et richesses des actionnaires, Finance contrôle stratégie, vol 1, N° 3, septembre 1998, p4.

[10] BELGHITH MASMOUDI Inès, **La dynamique des conseils d'administration des entreprises Tunisiennes: mouvements de rôles, conflits et changement**, thèse pour l'obtention de diplôme de doctorat, Université De La Manouba École Doctorale ECOGES ISCAE - Tunis- Tunisie, pp 23-25.

2.1. الاطار المفاهيمي لحوكمة الشركات:

2.1.1. أسباب ظهور حوكمة الشركات: من أهم التداعيات الاقاتصادية و المالية التي ساعدت في ظهور حوكمة الشركات، انفجار الازمة المالية الأسيوية سنة 1997، التي غيرت نظرة العالم للحوكمة كونها أزمة ثقة في المؤسسات و التشريعات التي تنظم نشاط الأعمال بين منشآت الأعمال و الحكومة، الى جانب الانهيارات المالية و الفضائح الإدارية التي مست كبريات المؤسسات العملاقة أمثال شركة " Enronانرون للطاقة"، و شركة "Worldcom " للاتصالات، و الشركة الأوروبية للأغذية "Parmalate"، حيث تبين أن العيب لم يكن في المعايير المحاسبية و بكن في سلوكيات مطبقيها. كإجراء قامت الحكومة الأمريكية بإصدار قانون "Sarbance-Oxley Act of 2002"، يلزم المؤسسات المدرجة بالأسواق المالية الأمريكية بالتقيد به و تنفيد بنوده كدعامة لحوكمة الشركات، و الذي أحدث تغيرات جوهرية على بيئة الأعمال بشكل عام و بيئة مهنة المحاسبة و المراجعة بشكل خاص[11].

2.2.1. نشأة مفهوم الحوكمة: ظهر مفهوم حوكمة الشركات بشكل ملحوظ في منتصف القرن التاسع عشر، مع توسع نطاق الصناعة في أوروبا كما هو الحال في الولايات المتحدة، نتيجة لفصل الملكية عن الإدارة، وذلك لقيام الإدارة بمهمة إدارة الشركة نيابة عن حملة الأسهم(المالكين)، في الواقع لقد وضع كل من الاقتصاديين "Means " و "Berle " في مؤلفهما " The Modern Corporation and Private Property" سنة 1932، الأسس للنهج النظري في إدارة الشركات[12]. و في سنة 1976 قام كل من "Jenson" و "Meckling" بالاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات و إبراز أهميتها في الحد و التقليل من المشاكل التي قد تنشأ من الفصل بين الملكية و الإدارة، لكن البداية الحقيقية للاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات كانت حين أصدرة لجنة الأبعاد المالية لحوكمة الشركات "Cadbury" في ديسمبر 1992 التقرير المشكل من قل مجلسي التقارير المالية و سوق لندن للأوراق المالية لحوكمة الشركات، أين أخذت بعدل أخر لمفهوم حوكمة الشركات، إلا أنه على المستوى الدولي يعتبر التقرير الصادر عن منظمة التنمية و التعاون الاقتصادي "OCDE" سنة 1999 بعنوان " مبادئ حوكمة الشركات" كأول اعتراف دولي رسمي بهذا المفهوم[13].

3.2.1. تعريف الحوكمة:

- **الحوكمة لغة:** يعتبر مفهوم الحوكمة مستحدث في قاموس اللغة العربية، و هوه لفظ مستمد من الحكومة ما يعني السيطرة و الانضباط، فيتضمن العديد من الجوانب منها الحكم، الحكمة ، الاحتكام و التحاكم.

---

[11] Lawrence Mitchel, « The Sarbance-Oxley Act and the Reinevtion of Corporate Governance », Villanova Law Review, 2003, vol 48, N°4, Available at http://papers.ssrn.com/sol3/results.cfm?Request Timeout=5000000, consulté le : 30/08/2017.

[12] KHERRAF Houria, **la gouvernance des entreprises familiales : étude de cas algérien**, thèse de doctorat en sciences économiques, université d'Oran, septembre 2014, p 26.

[13] محمد جميل حبوش، "مدى التزام شركات المساهمة العامة الفلسطينية بقواعد حوكمة الشركات-دراسة تحليلية لأراء المراجعين الداخليين، المراجعين الخارجيين و مدراء شركات المساهمة العامة"، مذكرة ماجستير، تخصص محاسبة و تمويل، جامعة غزة الاسلامية، 2007، ص27.

- **الحوكمة اصطلاحا:** لا يوجد إجماع في الأدبيات على تعريف موحد لمصطلح الحوكمة فكل اقتصادي أو باحث أو هيئة، تقدم تعريفا كل حسب مجال اختصاصه.
  - ✓ فقد وصف تقرير " Cadbury" سنة 1992 حوكمة الشركات على أنها " نظام بمقتضاه تدار المؤسسات و تراقب"[14].
  - ✓ كما عرفتها مؤسسة التمويل الدولية "IFC" أنها:" النظام الذي يتم من خلاله إدارة المؤسسات و التحكم في أعمالها"[15].
  - ✓ أما منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية ""، أنها:" النظام الذي يوجه و يضبط أعمال المؤسسة، حيث يصف و يوزع الحقوق و الواجبات بين مختلف الأطراف في المؤسسات مثل مجلس الإدارة، المساهمين و ذوي العلاقة، و يضع القواعد و الإجراءات اللازمة لاتخاذ القرارات الخاصة بشؤون المؤسسة، كما يضع الأهداف و الاستراتيجيات اللازمة لتحقيقها و أسس المتابعة لتقييم و مراقبة الأداء.[16]
- **الاطراف المعنية بتطبيق حوكمة الشركات:**
  - ✓ **المساهمين:** مالكي رأس مال الشركة، لهم الحق في اختيار أعضاء مجلس الإدارة المناسبين.
  - ✓ **مجلس الإدارة:** يمثل المساهمين و أطراف أخرى من أصحاب المصالح، يقوم باختيار المديرين التنفيذيين و الرقابة على أدائهم و رسم السياسات العامة للشركة.
  - ✓ **الإدارة:** تقوم بالإدارة الفعلية للشركة و تقدم التقارير الخاصة بالأداء إلى مجلس الإدارة.
  - ✓ **أصحاب المصالح:** كالدائنين، الموردين، العمال و الموظفين و غيرهم من يملكون مصالح داخل الشركة.
- **مبادئ (خصائص) حوكمة الشركات:** تصنف مؤسسة "Truth" للاستشارات الاقتصادية أن الحوكمة الجيدة تستدعي توافر الخصائص التالية[17]:
  - ✓ **الانضباط:** اتباع السلوك الاخلاقي، المناسب و الصحيح.
  - ✓ **الشفافية:** تقديم صورة حقيقية لكل ما يحدث.
  - ✓ **الاستقلالية:** لا توجد تأثيرات و ضغوط غير لازمة للعمل.
  - ✓ **المساءلة:** امكانية تقييم و تقدير أعمال مجلس الادارة و الادارة التنفيذية.
  - ✓ **العدالة:** المسؤولية أمام جميع الأطراف ذوي المصلحة في الشركة.
  - ✓ **المسؤولية:** يجب احترام حقوق مختلف المجموعات أصحاب المصلحة في الشركة.

---

[14] خلف عبد الله الوردات، "الاتجاهات الحديثة في التدقيق الداخلي"، المؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في اطار حوكمة الشركات، القاهرة، مركز المشروعات الدولية الخاصة، 24-26 سبتمبر، 2005، ص5.

[15] مرجع نفسه.

[16] محمد جميل حبوش،، مرجع سبق ذكره.

[17] Truth economic consiltany : « corporate governance », (on ligne), http://www.truth-uae.com/AR-def2.aspx.

- ✓ **المسؤولية الاجتماعية:** النظر الى الشركة كمواطن جيد.

2. المسؤولية الاجتماعية:

تطور مفهوم المسؤولية الاجتماعية للأعمال عبر الزمن، وفي فترات مختلفة من تاريخ الشركات والصناعة، أن النقد الحاصل للمنظمات باعتبارها أكثر اهتماما بجني الأرباح على حساب البيئة أو صحة المستهلك أو باقي فئات المجتمع ولد بوادر اهتمام الإدارات بهذه الجوانب، و هكذا عرضت المسؤولية الاجتماعية باعتبارها اهتمام من قبل المنظمة بمصالح المجتمع الذي تعمل فيه بالإضافة إلى مصالحها الذاتية.

1.2. الاطار النظري للمسؤولية الاجتماعية

1.1.2 . التطور التاريخي لمفهوم المسؤولية الاجتماعية: تشكلت البدايات الأولى للمسؤولية الاجتماعية مع نشأة المجتمعات وتطورت مع تطور الحضارات، ومع ظهور الأديان ترسخت المفاهيم الاجتماعية، فجاء الإسلام ليركز على التكافل الاجتماعي من خلال إقرار مجموعة من أشكال العطاء الديني مثل الوقف والزكاة والصدقات. وسنوجز فيما يلي المراحل التي تشكل إطارا فكريا لتطور مفهوم المسؤولية الاجتماعية[18]:

- ✓ **الثورة الصناعية والإدارة العلمية:** شهدت الثورة الصناعية ولفترة طويلة من تطورها الكثير من المآسي الإنسانية من الإهمال وسوء الاستغلال، وقد ظلت هذه الحالة قائمة في القرن 19 والربع الأول من القرن العشرين ليس على مستوى الفكر الاقتصادي و أيضا القيم والأهداف السائدة في المجتمع، حيث مصلحة الأعمال هي المصلحة العليا وأقصى الربح هو القيمة الاقتصادية العليا.
- ✓ **مرحلة العلاقات الإنسانية:** بدأ في هذه المرحلة الاهتمام بالعمال نظرا لتزايد استغلالهم و إصابات العمل الكثيرة...أدى هذا إلى بروز تيارات تطالب بتأمين السلامة والأمان في العمل وتقليص ساعات العمل، و إعادة النظر في ظروف العمل، فكانن ثمرة هذا الشعور تجارب هاوثورن حيث حاولوا من خلالها معرفة تأثير الاهتمام بالعاملين وبظروف العمل على الإنتاج والإنتاجية.وقد أبدت المؤسسات اهتماما للعاملين لغرض زيادة الإنتاج وبذلك زيادة أرباح المالكين، ومن هنا نجد أن المسؤولية الأساسية للمؤسسة هي تحقيق الربح الملائم الذي يحقق المصلحة الذاتية ومصالح الأطراف الأخرى.
- ✓ **مرحلة ظهور خطوط الإنتاج وتضخم المؤسسات:** أفرزت التطورات التي أدخلهاHenerg ford بابتكاره لخط الإنتاج، إنتاج كميات كبيرة وضخمة من السيارات أدى إلى كبر حجم المؤسسات الصناعية وزيادة عدد العاملين فيها، فضلا عن التلوث البيئي الذي تزايد جراء العمليات الصناعية وما تبقى من فضلات الإنتاج ،اضافة الى بداية الاستنزاف الموسع للمواد الطبيعية، وبالتالي عدم مراعاة المسؤولية الاجتماعية من قبل المؤسسات.
- ✓ **مرحلة تأثير الأفكار الاشتراكية:** تعد الأفكار الاشتراكية التي انتشرت في الدول الصناعية، من العلامات البارزة التي دفعت المؤسسات في الغرب إلى تبني الكثير من عناصر المسؤولية الاجتماعية

---

[18] صديقي خضرة، المسؤولية الاجتماعية في ظل حوكمة الشركات،

التي تخص المستفيدين باختلاف أنواعهم، فمن أبرز المطالب التي نادى بها العاملون هو ما يتعلق بظروف العمل والتقاعد والضمان الاجتماعي وإصابات العمل...

- ✓ **مرحلة الكساد الاقتصادي والنظرية الكينزية:** ادى الكساد العالمي الكبير وانهيار المؤسسات الصناعية التي اعتبرت بمثابة الركيزة الأساسية للاقتصاد، و مع تسريح آلاف العاملين، فقد الأفراد ثقتهم بها كما برزت أصوات تدعو إلى تدخل الدولة لحماية مصالح العاملين، وإيجاد فرص عمل بديلة لهم، وفي هذه المرحلة تدعو نظرية كينز إلى وجوب تدخل الدولة بحد معقول لإعادة التوازن الاقتصادي، أدت هذه الدعوات إلى ضبط وتحديد عناصر المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة.
- ✓ **مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية والتوسع الصناعي:**تعد هذه المرحلة من المراحل الحاسمة في انتشار مفهوم المسؤولية الاجتماعية بصورته الحديثة، و ذلك يعود لتدخل الدولة في مجالات عديدة وتوجيه الاقتصاد في الدول المتحاربة، كما تعزز دور النقابات وتعالت أصواتها بالمطالبة بتحسين ظروف العمل وسن القوانين التي تحمي العاملين وتعزز مشاركتهم في مجالس الإدارة، فالمشاركة بالقرار وتحديد حد أدنى للأجور وظهور جمعيات حماية المستهلك... هو ما أدى إلى قفزة حقيقية في ضرورة تبني المسؤولية الاجتماعية من قبل المؤسسات وليس طرحا نظريا فقط.
- ✓ **مرحلة المواجهات بين الإدارة والنقابات:** تميزت هذه المرحلة بتعاظم قوة النقابات، فقد أصبحت قوة لا يستهان بها من حيث تأثيرها في قرارات المؤسسة وزيادة عدد الإضرابات وتعرض الكثير من المؤسسات إلى خسائر كبيرة، كما كان لتطور وسائل الاتصال دورا في توعية المجتمعات في بعض الدول مثل بريطانيا وألمانيا هذا ما أدى إلى تعميق الوعي بالمسؤولية الاجتماعية، كما تعالت أصوات تدعوا إلى حماية البيئة ونشر الوعي البيئي كمحاولة للحد من التلوث الحاصل جراء العمليات الصناعية التي اتسعت بشكل كبير.
- ✓ **مرحلة القوانين والمدونات الأخلاقية:** لقد تجسدت النداءات والاحتجاجات في المراحل السابقة في تشكيل قوانين ودساتير أخلاقية، بدأت الدول قبل المؤسسات بصياغتها وتبنيها، وبدأت الأهداف الاجتماعية والاستعداد للالتزام بالقيم الأخلاقية بالظهور في شعارات المؤسسات ورسائلها بشكل واضح وهذا ما سعى إليه الميثاق العالميGlobal Compact ، والذي يطرح مجموعة من المبادئ الرئيسية ويكرس مفاهيم التعاون بين قطاع الأعمال والمجتمعات التي تعمل فيها وتركز هذه المبادئ على العناصر التالية: حقوق الإنسان، المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، حماية البيئة.

2.1.2. أهم النظريات المفسرة لتبني المؤسسات المسؤولية الاجتماعية

- **نظرية الاقتصاد السياسي (Political Economy Theory):** ساعدت نظرية الاقتصاد السياسي الباحثين في تفسير العمليات الاجتماعية من السياق الاقتصادي والسياسي والاجتماعي. حيث يمكن أن يفسر المنظور الحداثي لنظرية الاقتصاد السياسي ممارسة المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات، أين يركز على تفاعلات

المجموعات من منظور تعددي جديد، على سبيل المثال المؤسسات والمستخدمين أو المستهلكين أو مجموعة الضغط.[19]

وقد استُخدم في العديد من الدراسات النموذج الحداثي لنظرية الاقتصاد السياسي لشرح ممارسات المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات مثل غوثري وباركر سنة 1990، وويليامز سنة 1999.[20]

- **نظرية الشرعية (Legitimacy Theory):** تشير نظرية الشرعية إلى أن المؤسسات قد تحاول إضفاء الشرعية لتشريع نشاطاتها بنشر تقارير المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات، من أجل الحصول على موافقة ومساندة من المجتمع في دعم استمرار وجودها، وبالتالي تعتبر المسؤولية الاجتماعية "رخصة للعمل".[21]

وتَعتبر النظرية أن إعداد تقارير المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات هو **عقد اجتماعي** بين المؤسسة والمجتمع الذي تعمل فيه، يزودها بالشرعية القانونية لامتلاك واستعمال المصادر الطبيعية وإمكانية استئجار المستخدمين، حيث أن مفاد العقد الاجتماعي أن أية مؤسسة إنما ترتبط بعلاقة تعاقدية قد تكون صريحة أو ضمنية مع المجتمع ويترتب على العلاقة التعاقدية بين المجتمع والمؤسسة أن تقوم المؤسسة بوظيفتين رئيسيتين هما:[22]

- ✓ وظيفة الإنتاج: والتي تتضمن تقديم منتجات أو خدمات نافعة ومرغوبة للمجتمع,
- ✓ وظيفة التوزيع: وهنا ليس توزيع المنتجات، بل توزيع العوائد والمكاسب الاقتصادية والاجتماعية على المجموعات المتواجدة في المجتمع بعدالة، والتي تشكل أصلا القاعدة التي تستمد منها المؤسسة مواردها.

و عليه، على المؤسسات أن تعمل بصورة متوازنة وعقلانية في استخدام موارد المجتمع بكفاءة عالية وتوزيعه على المجتمع بعدالة، وهذا من شأنه أن يعطي المؤسسة صورة أكثر قبولا لدى الأطراف المختلفة، لتجد نفسها في النهاية قادرة على البقاء والاستمرار، وذلك ليس فقط لأنها قادرة على تحقيق الأرباح، بل ولأنها وحدة اجتماعية تلتزم بالمسؤولية الاجتماعية تجاه مجتمعها، وهذا يعني حتمًا التزامها بالعقد الاجتماعي نصًا ومضمونًا.[23]

وبما أن الأعراف الاجتماعية ليست ثابتة، فهي تتغير بمرور الوقت الذي يستوجب حاجة المؤسسات إلى الاستجابة لتغيير التوقعات الاجتماعية من أجل أن ينظر إليها على أنها "شرعية"، و في هدا السياق، للمؤسسات اعتماد أربع استراتيجيات من أجل الحصول على الشرعية، وذلك من خلال السعي إلى:[24]

- ✓ إعلام الجهات المعنية حول الأداء الفعلي.

---

[19] ATAUR Rahman Belal, **Corporate Social Responsibility Reporting in Developing Countries**, (Corporate social responsibility series) Ashgate Publishing Company, USA, 2008, pp: 13-14.

[20] - Idem, p: 14.

[21] - Ibid, p: 15.

[22] - محمد حامد نوافان، **القياس المحاسبي لتكاليف أنشطة المسؤولية الاجتماعية والإفصاح عنها في القوائم المالية الختامية**، أطروحة دكتوراه في المحاسبة، كلية الاقتصاد جامعة دمشق، سنة 2010، ص:28.

[23] - محمد حامد نوافان، مرجع سابق، سنة 2010، ص:28.

[24] - Ataur Rahman Belal, Op-cit, 2008, p : 17.

- ✓ تغيير تصورات أصحاب المصلحة دون تغيير التصرف الفعلي للمؤسسة.
- ✓ صرف الأنظار بعيدا عن أي مسألة مثيرة للقلق.
- ✓ تغيير التوقعات الخارجية حول الأداء.

- **نظرية أصحاب المصالح (Stakeholder Theory)**: أشاع فريمان ولأول مرة، في سنة 1984 تعبير أصحاب المصلحة، ويشير التعبير إلى العديد من المجموعات ذات الاهتمامات الخاصة التي تستطيع التأثير على المؤسسة أو تكون متأثرة من قبل نشاط أو قرارات المؤسسة مثل المستثمرين والمستخدمين والزبائن والحكومة ومجموعات الضغط والمجتمع.[25]

تُسند العديد من البحوث الحديثة المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات إلى نظرية أصحاب المصالح والتي تنص على أن الهدف الأساسي للمؤسسات يتمثل في توليد وتعظيم القيمة لجميع **أصحاب المصالح** من حملة أسهم أو شركاء، وموردين، وموزعين، وزبائن وأيضا العاملين وأسرهم، والبيئة المحيطة والمجتمع المحلي والمجتمع ككل. وتعد المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات **أداة رئيسية** للوصول إلى هذا الهدف من خلال تحقيق الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي والبيئي لمجتمع الأعمال.[26]

ويرى عدد من الباحثين أن المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات هي الوسيلة التي تستخدمها المؤسسات لإدارة وتنظيم علاقاتها بكامل المتعاملين معها.

2.2. مفهوم المسؤولية الاجتماعية:

1.2.2. تعريف المسؤولية الاجتماعية: قدمت عدة تعريفات للمسؤولية الاجتماعية للمؤسسة، من أهمها:

تعريف معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية، الذي سعى توضيح معنى المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة، بأنها السلوك الأخلاقي لمؤسسة ما اتجاه ا المجتمع وتشمل سلوك الإدارة المسؤولة في تعاملها مع الأطراف المعنية التي لذا مصلحة شرعية في مؤسسة الأعمال وليس مجرد حاملي الأسهم[27]".

يعرف المجلس العالمي للأعمال من أجل التنمية المستدامة المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات بأنها "التزام مؤسسات الأعمال المتواصل بالسلوك الأخلاقي وبالمساهمة في التنمية الاقتصادية، وفي الوقت ذاته تحسين نوعية حياة القوى العاملة وأسرها فضلا عن المجتمعات المحلية والمجتمع عامة."[28]

---

[25] - Ataur Rahman Belal, Op-cit, 2008, pp : 18-22.

[26] - نهال المغربل وياسمين فؤاد، مرجع سابق، 2008، ص ص: 3-4.

[27] منيرة سلامي، سيقرة رفيقة، أثر تطبيق المسؤولية الاجتماعية على أداء الموارد البشرية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة " دراسة مقارنة بين مؤسسة إيلاف ترين، الضياء وليند غاز بولاية ورقلة ، - الملتقى العلمي الدولي حول : آليات حوكمة المؤسسات و متطلبات تحقيق التنمية المستدامة، ورقلة، الجزائر، 26 نوفمبر2013 ، ص 3.

[28] - Frank Hond & al, Managing corporate social responsibility in action talking, (Corporate social responsibility series), Ashgate Publishing Company, USA, 2007, p: 10.

ويعرف المنتدى الدولي لقادة الأعمال المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات بأنها "ممارسات الأعمال التجارية المتسمة بالانفتاح والشفافية والقائمة على مبادئ أخلاقية واحترام الموظفين والمجتمع والبيئة، وصممت تلك المسؤولية لإتاحة قيمة مستدامة للمجتمع عامة، إضافة إلى المساهمين."[29]

أما البنك الدولي فيعرفها بأنها "الالتزام بالمساهمة في التنمية الاقتصادية المستدامة، وذلك من خلال التعاون مع العاملين وأسرهم والمجتمع المحلي والمجتمع ككل، لتحسين مستوى معيشتهم على نحو مفيد لنشاط المؤسسات وللتنمية الاقتصادية."[30].

ومنه، لا تزال تحتاج المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات إلى تعريف موحد المعالم معترف به لدى كل الأطراف، فالمسؤولية الاجتماعية للمؤسسات إجمالا هي مفهوم بحيث تأخذ المؤسسات بعين الاعتبار المخاوف الاجتماعية والبيئية في عملياتها الإدارية وفي تفاعلها مع أصحاب المصالح وبصيغة أخرى، "المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات هي استراتيجيات تتبعها مؤسسات لها التزامات اجتماعية حضارية التي تتجاوز الدوال الاقتصادية من إنتاج وتوزيع السلع والخدمات النادرة، بالإضافة إلى توليد مستوى مقنع من الأرباح لحملة أسهمها."[31]

2.2.2. مبادئ المسؤولية الاجتماعية : تنطلق المسؤولية الاجتماعية للمنظمات من جملة من المبادئ حسب منظمة الأمم المتحدة وهي:[6]

- الالتزام بتنفيذ إصدارات شهادات الجودة المختلفة مثل الإيزو 14000؛
- الالتزام بتنفيذ مدونات قواعد السلوك؛
- الالتزام باتخاذ قرارات تأخذ بالاعتبار المسؤولية الاجتماعية؛
- تصميم أنشطة المنظمات بما يتفق مع الحالة الاقتصادية والوضع الثقافي للمجتمع؛
- القيام بالمبادرات الخيرية التطوعية؛
- تنفيذ الإستراتيجيات التي تحقق الربح للمجتمع والمنظمة معاً.

3.2. أبعاد و اتجاهات المسؤولية الاجتماعية

1.3.2. أبعاد المسؤولية الاجتماعية: تشمل المسؤولية الاجتماعية للمنظمات عدة عناصر عرضها الباحثين في إطار عام يغطي مجموعة من الأبعاد، حيث أن هذه العناصر يمكن أن تكيف بقياسات مختلفة وفق اعتبار طبيعة عمل المنظمة ونشاطها وتأثير فئات أصحاب المصالح المختلفين، وحسب كرول "Carroll" فإن المسؤولية الاجتماعية تضم

---

[29] - لخضر مولاي و سايح بوزيدي، دور الاقتصاد الإسلامي في تعزيز مبادئ المسؤولية الاجتماعية للشركات، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي، المركز الجامعي بغرداية، 22-23 فيفري 2011، ص: 3.

[30] - Frank Hond & al, Op-cit, 2007, p: 38.

[31] - Ronald Paul Hill & al. , "Corporate Social Responsibility and Socially Responsible Investing: A Global Perspective", *Journal of Business Ethics*, 2007, p: 166.

أربعة عناصر جوهرية رئيسية وهي: الاقتصادي "Economic"، والأخلاقي "Ethical"، القانوني "Legal"، الخيرية "Philanthropy"، وفي هذا الإطار قدم كرول Carroll مصفوفة بين فيها هذه العناصر الأربعة وكيف يمكن أن تؤثر على كل واحد من المستفيدين في البيئة، حيث أن فهم هده العناصر الأربعة للمسؤولية الاجتماعية التي قدمها كرول Carroll يتطلب إيجاد علاقة وثيقة بين متطلبات النجاح في العمل ومتطلبات تلبية حاجات المجتمع وخاصة في إطار العناصر الاقتصادية والقانونية حيث تمثل هذه العناصر مطالب أساسية للمجتمع من المفترض تلبيتها من قبل منظمات الأعمال. في حين يتوقع المجتمع من منظمات الأعمال أن تلعب دورًا أكبر فيما يخص العنصر الأخلاقي والخيري، علمًا بأن هذا الأخير يمثل في حقيقته رغبات مشروعة للمجتمع من المفترض أن تتبناه منظمات الأعمال، وقد وضع كرول Carroll هذه العناصر بشكل هرمي متسلسل لتوضيح طبيعة الترابط بين هذه العناصر من جانب ومن جانب آخر فإن إستناد أي بعد على بعد آخر يمثل حالة واقعية، وكما هو موضح في الشكل التالي[7]:

الشكل رقم (01): هرم كرول Carroll للمسؤولية الاجتماعية

المصدر: محمد عاطف محمد ياسين، مرجع نفسه.

2.3.2. اتجاهات المسؤولية الاجتماعية: يمكن نشر المسؤولية الاجتماعية للمنظمات من خلال ثلاثة اتجاهات كما يلي[8]:

- **المساهمة المجتمعية التطوعية:** ويلقى هذا المجال معظم الاهتمام في الدول التي تكون فيها الحوار حول المسؤولية الاجتماعية للمنظمات حديثًا نسبيًا، ومن الممكن أن يتضمن ذلك الهبات الخيرية وبرامج التطوع والاستثمارات المجتمعية طويلة المدى في الصحة أو التعليم أو المبادرات الأخرى ذات المردود المجتمعي؛
- **العمليات الجوهرية للأعمال وسلسلة القيمة:** غالباً ما تكون رؤية وقيادة الأفراد والمنظمات الوسيطة ضرورية لإدخال المسؤولية الاجتماعية للمنظمات. وتستطيع أي منظمة من خلال التفاعل النشط مع موظفيها من

خلال تحسين الظروف والأوضاع وتعظيم فرص التنمية المهنية. ومن ذلك تطبيق إجراءات لتقليل استهلاك الطاقة وتقليل المخلفات ذات التأثير السلبي على البيئة ؛

- **حشد التأييد المؤسسي وحوار السياسات والبناء المؤسسي:** على الصعيد الداخلى تضع قيادات المسؤولية الاجتماعية للمنظمات الرؤية وتهيئ المناخ العام الذي يمكن العاملين من تحقيق التوازن المسؤول بين المتطلبات المتعارضة لزيادة الأرباح والمبادئ، أما على الصعيد الخارجي فإن الكثير من رؤساء الإدارات وكبار المديرين يقودون مشاركة الأعمال في قضايا التنمية بمفهومها الأوسع ويؤيدون المبادرات وغيرها من المبادرات.

4.2. أهمية المسؤولية الاجتماعية: للمسؤولية الاجتماعية أهمية كبيرة بالنسبة للمنظمة والمجتمع والدولة على حد السواء أهمها:[9]

- ✓ **بالنسبة للمنظمة:** تحسين صورة المنظمة في المجتمع وترسيخ المظهر الإيجابي خصوصاً لدى الزبائن والعاملين وأفراد المجتمع بصفة عامة؛ إذا ما إعتبرنا أن المسؤولية الاجتماعية مبادرات طوعية للمنظمة تجاه أطراف متعددة ذات مصلحة مباشرة أو غير مباشرة، ومن شأن الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية للمنظمة تحسين مناخ العمل، كما تؤدي إلى بعث روح التعاون والترابط بين المنظمة و مختلف الأطراف ذات المصلحة.
- ✓ **بالنسبة للمجتمع:** زيادة التكافل الاجتماعي بين مختلف شرائح المجتمع مع توليد شعور عالي بالانتماء من قبل الأفراد ذوي الاحتياجات الخاصة كالمعوقين وقليلي التأهيل والأقليات والمرأة والشباب.كذلك الاستقرار الاجتماعي نتيجة لتوفير نوع من العدالة الاجتماعية وسيادة مبدأ تكافؤ الفرص الذي هو جوهر المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال، تحسين نوعية الحياة في المجتمع سواءًا من ناحية البنية التحتية أو الناحية الثقافية. ازدياد الوعي بأهمية الاندماج التام بين منظمات المجتمع المختلفة ومختلف الفئات ذات المصلحة.

  كون المسؤولية الاجتماعية مرتبطة بمفاهيم أساسية كتقليل السرية بالعمل والشفافية والصدق في التعامل وهده تزيد من الترابط الاجتماعي وازدهار المجتمع على مختلف المستويات.
- ✓ **بالنسبة للدولة:** تخفيف الأعباء التي تتحملها الدولة في سبيل إدامة مهماتها وخدماتها الصحية والتعليمية والثقافية والاجتماعية.

يؤدي الالتزام بالمسؤولية البيئية إلى تعظيم عوائد الدولة بسبب وعي المنظمات بأهمية المساهمة العادلة والصحيحة في تحمل التكاليف الاجتماعية ، والمساهمة في التطور التكنولوجي والقضاء على البطالة وغيرها من المجالات التي تجد الدولة الحديثة نفسها غير قادرة على القيام بأعبائها جميعًا بعيدًا عن تحمل المنظمات الاقتصادية الخاصة دورها في هذا الإطار.

3. رؤية الفكر الإسلامي للمسؤولية الاجتماعية للمؤسسات.

بعد التطرق لأهم النظريات المفسرة للمسؤولية الاجتماعية للمؤسسة ، نلاحظ أن العديد من الباحثين استعملوا نظرية الشرعية لتفسير المسؤولية الاجتماعية على أنها تطوع المؤسسات بناءً على العقد الاجتماعي بينها وبين

المجتمع لإضفاء الشرعية لأعمالها، واستعمل باحثون آخرون نظرية أصحاب المصالح لتفسير الواجب الاجتماعي للمؤسسات نحو أطراف المصلحة. والملاحظ أن رؤية الشريعة الإسلامي للمسؤولية الاجتماعية شاملة من الناحيتين.

يعتبر الدين الإسلامي أول من اهتم بمفهوم المسؤولية الاجتماعية ونظم طبيعة العلاقات بين أفراد المجتمع، وطالب كل فرد أن يقوم بواجباته تجاه الآخرين وجاء بالعديد من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة التي تنظم العلاقة بين المؤسسة والمجتمع.[32]

تعتبر المسؤولية الاجتماعية في النظام الإسلامي جزء عضويا من الدين لصحة العقيدة والشريعة.[33] والمسؤولية الاجتماعية ليست دخيلة على المجتمعات الإسلامية وعلى مبادئ الاقتصاد الإسلامي كما في النظام الرأسمالي، وليست بديلا وحيدا كما في النظام الشيوعي وإهمالا للمصلحة الذاتية لمالك المال. وتستند هذه الأصالة إلى أن ملكية المال في المنظور الإسلامي لله عز وجل، استخلف الإنسان فيه، وبالتالي فإن لله سبحانه وتعالى حقا في المال، وحق الله في التصور الإسلامي هو حق المجتمع.[34]

ومنه، فان الزكاة والحقوق الواجبة للأقارب والجيران والكفارات ملزمة شرعا. والوقف والصدقات التطوعية الأخرى تدخل في مجال الالتزام الذاتي من المسلم يقوم بها لنيل الثواب من الله عز وجل.

ولم يتوقف التشريع الإسلامي عند الأمر، وإنما نظم كيفية هذا الأداء في أساليب وأدوات وآليات محددة بدقة. يتضح هذا في فقه الزكاة وفقه الوقف والحقوق الواجبة للعمال، والإحسان والسماحة مع العملاء والموردين.[35]

تعتبر المسؤولية الاجتماعية التي حث عليها الإسلام كتنظيم اجتماعي يؤسس لبناء مجتمع مستقر ومتماسك تكتمل فيه جميع العناصر الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية وغيرها، وهي لا تتوقف عند حد المساهمات المادية أو العينية كما هو حاصل في المنظور الوضعي، إنما تتعداه إلى غرس روح المحبة و الألفة و الرحمة كلبنة لإنشاء المجتمع المسلم المستقر والمستمر عبر العصور من خلال الحقوق والواجبات والأوامر والنواهي في شتى مجالات الحياة الاجتماعية.[36]

---

[32] – وهيبة مقدم، **المسؤولية الاجتماعية للشركات من منظور الاقتصاد الإسلامي**، موقع موسوعة الاقتصاد و التمويل الإسلامي، http://iefpedia.com/arab/?p=18888، ص: 13. تاريخ المطالعة (2011/07/01).

[33]– علاء الدين الزعتري، **المسؤولية الاجتماعية للشركات**، موقع موسوعة الاقتصاد و التمويل الإسلامي، http://iefpedia.com/arab/?p=18976 ، ص: 8. تاريخ المطالعة (2011/07/01).

[34] – لخضر مولاي و سايح بوزيد، **مرجع سابق**، ص: 14.

[35] – **تحرير مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات**، سلسلة تطوير المسؤولية الاجتماعية للشركات، مركز مراس للاستشارات الإدارية، مجلس المسؤولية الاجتماعية بالرياض، 2010، ص : 28.

[36] – وهيبة مقدم، **مرجع سابق**، ص: 21.

خلاصة

عالجت هذه الورقة إشكالية حوكمة الشركات و أهمية تبني مبادئها من أجل تحسين الأداء الاقتصادي و الاجتماعي للمؤسسة، خاصة أهميتها التي برزت بكثرة بعد سلسلة الفضائح والانهيارات و الأزمات المالية التي شملت كبريات المؤسسات في مختلف دول العالم، كما حاولنا تبيان مدى أهمية الجانب الاجتماعي في البنية الاقتصادية المعاصرة في حياة المؤسسة و دوافعها لتبني إستراتيجية ايجابية نحو بيئتها ومجتمعها، وبصيغة أخرى أهم النظريات المفسرة للمسؤولية الاجتماعية للمؤسسات. حيث هناك العديد من النظريات المفسرة لتبني المؤسسات استراتيجيات المسؤولية الاجتماعية وسبب الإفصاح عنها، بالإضافة إلى توافق رؤية الفكر الإسلامي ومنطق المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات.

أمام بالنسبة النظريات المفسرة لتبني المؤسسات استراتيجيات المسؤولية الاجتماعية، فأن نظرية الشرعية تفرها على أنها تطوع مبني على عقد اجتماعي بين المؤسسة و المجتمع، و فيما يخص نظرية أصحاب المصالح فتفسر من قبل عدة باحثين على أنها واجب اجتماعي تقوم به المؤسسة نحو أطراف المصلحة، و تبقى الرؤية الاسلامية للمسؤولية الاجتماعية جامعة و شاملة من الناحيتين، كونها تقتضي الوجوب في الدين الاسلامي في أمور عدة كالزكاة، و الصدقات كعمل تطوعي، و ذلك مؤكد بالعديد من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة التي تنظم العلاقة بين المؤسسة والمجتمع.

قائمة المراجع

المؤلفات

- تحرير مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات، سلسلة تطوير المسؤولية الاجتماعية للشركات، مركز مراس للاستشارات الإدارية، مجلس المسؤولية الاجتماعية بالرياض، 2010.

الاطروحات ; مذكرات

- محمد جميل حبوش، "مدى التزام شركات المساهمة العامة الفلسطينية بقواعد حوكمة الشركات-دراسة تحليلية لأراء المراجعين الداخليين، المراجعين الخارجيين و مدراء شركات المساهمة العامة"، مذكرة ماجستير، تخصص محاسبة و تمويل، جامعة غزة الاسلامية، 2007.
- محمد حامد نوافان، القياس المحاسبي لتكاليف أنشطة المسؤولية الاجتماعية والإفصاح عنها في القوائم المالية الختامية، أطروحة دكتوراه في المحاسبة، كلية الاقتصاد جامعة دمشق، سنة 2010.

مقالات و مداخلات

- لبركاني أم خليفة، آليات الحوكمة في المؤسسات الاقتصادية، مجلة التنظيم و العمل، العدد 5.
- عبد الفتاح بوخمخم ، نظريات الفكر الإداري تطور وتباين أم تنوع و تكامل، المؤتمر العلمي الدولي، عولمة الإدارة في عصر المعرفة، جامعة الجنان، طرابلس -لبنان، 15-17 ديسمبر 2012.
- خلف عبد الله الوردات، "الاتجاهات الحديثة في التدقيق الداخلي"، المؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في اطار حوكمة الشركات، القاهرة، مركز المشروعات الدولية الخاصة، 24-26 سبتمبر، 2005.
- منيرة سلامي، سيقرة رفيقة، أثر تطبيق المسؤولية الاجتماعية على أداء الموارد البشرية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة " دراسة مقارنة بين مؤسسة إيلاف ترين، الضياء وليند غاز بولاية ورقلة ، - الملتقى العلمي الدولي حول : آليات حوكمة المؤسسات و متطلبات تحقيق التنمية المستدامة، ورقلة، الجزائر، 26 نوفمبر.2010
- لخضر مولاي و سايح بوزيدي، دور الاقتصاد الإسلامي في تعزيز مبادئ المسؤولية الاجتماعية للشركات، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي، المركز الجامعي بغرداية، 22-23 فيفري.

Ouvrages

- Pigé.B, enracinement des dirigeants et richesses des actionnaires, Finance contrôle stratégie, vol 1, N° 3, septembre 1998.

Thèses et mémoires

- KHERRAF Houria, la gouvernance des entreprises familiales : étude de cas algérien, thèse de doctorat en sciences économiques, université d'Oran, septembre 2014.

- BOUSSADIA Hichem, la gouvernance d'entreprise et contrôle de dirigeant : cas de l'entreprise publique algérienne, thèse de doctorat en sciences économique, université de Tlemcen, 2014

- Tahir Née Ben Ahmed Rime,"la gouvernance d'entreprise et performance", Mémoire pour l'obtention d'un Magister, option management, Université Tlemcen, 2008/2009.

- BELGHITH MASMOUDI Inès, La dynamique des conseils d'administration des entreprises Tunisiennes: mouvements de rôles, conflits et changement, thèse pour l'obtention de diplôme de doctorat, Université De La Manouba École Doctorale ECOGES ISCAE - Tunis- Tunisie

Articles et communications

- Cf. Michael C.Jensen et William M.Meckling, « theory of the firm : managerial Behavior, Agency Costs and Ownership Structure », *Journal of Financial Economics*, October, 1976, vol3, n°4,
- PITELIS Christos, « Edith Penrose's 'The Theory of the Growth of the Firm' Fifty Years Later », MPRA Paper, N° 23180, 13. March 2009.
- CHATELIN Céline, « la gouvernance d'entreprise héritière de conflits idéologiques et philosophiques », neuvièmes journées d'histoire de la comptabilité et du management, CREFIGE-Université de paris dauphine, mars 2003

Cite internet

- Lawrence Mitchel, « The Sarbance-Oxley Act and the Reinevtion of Corporate Governance », Villanova Law Review, 2003, vol 48, N°4, Available at http://papers.ssrn.com/sol3/results.cfm?Request Timeout=5000000.
- وهيبة مقدم، المسؤولية الاجتماعية للشركات من منظور الاقتصاد الإسلامي، موقع موسوعة الاقتصاد و التمويل الإسلامي، http://iefpedia.com/arab/?p=18888،
- علاء الدين الزعتري، المسؤولية الاجتماعية للشركات، موقع موسوعة الاقتصاد و التمويل الإسلامي، http://iefpedia.com/arab/?p=18976